

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

اللجنة الوزارية للفتاوى

الجزائر في 20 رجب 1441هـ الموافق 15 مارس 2020م



بيان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾، ويقول النبي ﷺ: ((لا ضرار ولا ضرار)).

بناءً على التطورات الحرجية المتعلقة بسرعة انتشار فيروس كورونا، ونظرًا للأثار الوخيمة التي ألحقتها بكثير من الدول، ونظرًا لتزايد الإصابات والوفيات، لم تسلم منها دول عظمى ذات منظومات صحية متقدمة، بحيث صنفته منظمة الصحة العالمية على أنه وباء ثم جائحة.

فقد اجتمعت اللجنة الوزارية للفتاوى، لدراسة ما يتربى شرعاً على هذه النازلة التي تهدد حياة الجزائريين والبشرية كلها، وقد خلصت اللجنة إلى ما يلي:

1. يجب الاحتياط والأخذ بكل أسباب الوقاية، حسماً لزيادة انتشار الفيروس، أخذًا بقول النبي ﷺ: ((فِرْزٌ مِّنَ الْمَجْذُومِ فِرَارُكَ مِنَ الْأَسْدِ))، و قوله ﷺ أيضًا: ((لا يُورَدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْبِحٍ)). وحفظاً للنفس التي هي من الكليات الضرورية الخمس.

يلزم شرعاً الأخذ بالإجراءات الاحترازية المتخذة والمتعلقة بارتياد الأماكن العامة ومواضع الازدحام، كالملاعب، والمساحات التجارية، وسائر الفضاءات العمومية، ولا يجوز الاستهانة بهذه التدابير.

3. ينبغي تجنب التنقلات والأسفار غير الضرورية، تفاديًا للمخاطرة بالنفس أو بالغير، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتَّهْلُكَةِ﴾.

4. يتعين على من شك في إصابته بهذا المرض أو ظهرت عليه أعراضه أن يتتجنب الاختلاط بالأ الآخرين، وأن يتصل فوراً بالمصالح الصحية.

5. يحرم على من ظهرت عليه أعراض هذا المرض أو مثلها كالأنفلونزا ونزلات البرد ارتياح الأماكن العامة وخاصة المساجد، منعاً للإضرار بالغير، لقوله ﷺ: ((لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارٌ)).

وحيث إن المساجد ليست بمنأى عن الأخطار المحدقة لهذا الفيروس، وحرصاً على أن لا تكون وسطاً لانتقال المرض وانتشاره، فإنه يجب اتخاذ الإجراءات الآتية:

1. يتعين على الأطفال، والنساء، وكبار السن، والمرضى، الامتناع عن الحضور إلى المساجد للجمعة والجماعات.

2. لا حرج شرعاً على الأصحاء في مثل هذه الظروف أن يصلوا في بيوتهم مع أفراد الأسرة، إلى أن يرفع الله هذا البلاء.

3. يشرع لمن خاف على نفسه أو على غيره . ولو لم يكن مريضاً . أن يصللي في بيته، دون أن يفوته أجر الجماعة والجمعة إن شاء الله.

4. يحرم على من شك في إصابته بهذا المرض، أو ظهرت عليه أعراضه، أو مثلها كالأنفلونزا، ونزلات البرد، الحضور إلى المساجد والاختلاط بالناس.

5. تغلق مصليات النساء والمكتبات المسجدية.



6. يتعين على الأئمة تخفيف الصلوات وعدم التطويل فيها، والقيام لها بعد الأذان مباشرة، وغلق المساجد بعد الفراغ منها.
7. تُوقف جميع النشاطات المسجدية كدرس الجمعة، والدورات الأسبوعية، والحلقات التعليمية ونحوها.
8. يجب على الأئمة تخفيف الجمعة، بحيث لا تتجاوز الخطبة والصلاحة مجتمعتين 10 دقائق، حتى لا يخاطروا بأرواح المصلين وصحتهم.
9. يتوجب استعمال أواني الشرب المشتركة، ويمنع إحضار الأطعمة كصدقة إلى المساجد، سواء في يوم الجمعة أو غيره من الأيام.
10. يلزم شرعاً تكثيف إجراءات التطهير والنظافة والتهوية في المساجد.
11. يُدعى المواطنون وخاصة المحسنين إلى التبرع بوسائل النظافة والتعقيم الصحي للمساجد وغيرها، باعتبار ذلك من أفضل الصدقات.
12. ينبغي تجنب الصلاة في الفضاءات العامة، كمحطات المسافرين، والمساحات التجارية وغيرها.
13. يبقى اجتماع اللجنة الوزارية للفتوى مفتوحاً، للمتابعة وإصدار الفتوى التي تتناسب مع تطور الوضع.

هذا، وإن اللجنة تذكر المواطنين والمواطنات بأننا في حالة استثنائية صعبة تقتضي من الجميع التجند التام والمرابطة على ثغر الأمان الصحي في بلادنا، والاندماج في المنظومة الوطنية والعالمية لمواجهة هذا الداء والبلاء.

كما تذكر بقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ﴾، كي نختبt بين يدي الله عزّ وجلّ، ونحسن التوكل عليه، ونظهر الافتقار إليه، ونلتجأ إليه بالدعاء والاستغفار والإنابة، ونتنافس في إسداء المعروف، و فعل الخيرات والمبرات، والتحلي بكل ما يستجلب استجابة الدعاء.


فَنَدْعُو اللَّهَ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بِمَا دَعَا بِهِ حَبِيبُنَا الْمَصْطَفَى
فِي مَثْلِ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَمِنْ
سَيِّئِ الْأَسْقَامِ)). وَأَن يَحْفَظَ الْبَلَادَ وَالْعِبَادَ . إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

هذا، وقد عرض هذا البيان للمصادقة على المجلس الإسلامي الأعلى،
وعلى مجموعة من العلماء والمشايخ.

